واقع الاقتصاد العراقي والسياسات المعتمدة فيه

اعداد الطالبة مريم عبدالله محمد

اشراف الدكتور فارس مهدي

اولا. السياسات الاقتصادية والاختلال الهيكلي

1 .السياسات الاقتصادية المطبقة سابقا

رغم ان الاقتصاد العراقي يتميز بموارده المتنوعة الا انه ظل يعاني من هيمنه القطاع الاستخراجي المتمثل بالنفط على الناتج المحلي الاجمالي وكانت السياسات الاقتصادية التي اعتمدت خلال العقود الماضية سببا في عدم تحقيق النمو الاقتصادي نتيجة لكونها كانت تتسم بالمركزية ممافقد الكفاءه التنافسية للقدرات الانتاجية وكان القطاع العام هو المحرك الرئيسي للنمو الاقتصادي اما القطاع الخاص فكان دوره هامشيا ولم تتح له الفرصة في تنفيذ الاستثمارات الكبيرة مما ادى الى تخلف قطاعات الانتاج ولم تحقق النمو المطلوب . وقد كان للسياسات التي اعتمدت سابقا سببا في احداث اختلالات هيكليه مما حال دون تحقيق النمو المطلوب وايظا بسبب الظروف السياسية وعدم الاستقرار كان له الاثر الكبير في تخلف الاقتصاد العراقي وكذلك الاوضاع الاقتصادية لاتقل اهمية في تخلف الاقتصاد ويمكن ايضاح اهم العوامل التي كانت وراء ذلك

1.ادت الظروف السياسية والاقتصادية التي مرت بالعراق منذ بداية الثمانينات من القرن الماضي والمتمثلة بظروف الحروب والحصار الاقتصادي الى اعتماد سياسات وبرامج انية تعكس ردود الفعل للظروف القائمة مما ادى الى فشل تلك السياسات في تنمية الاقتصاد العراقي

2.اتسمت السياسات التي طبقت في العراق منذ منتصف السبعينات وحتى تغير النظام السياسي في ربيع 2003 بكونها سياسات ذات اتجاه شمولي افقدت مقومات الكفاءة الاقتصادية والتنافسية للانتاج السلعي .

3. حولت السياسات المعتمدة بالاقتصاد العراقي الى اقتصاد ريعي يعتمد كليا على الواردات النفطية اذ شكلت هذة الموارد معظم بنود موازنه الدولة.

4 لم يتم استثمار الموارد النفطيه بشكل سليم في تطوير البنى التحتية للاقتصاد العراقي وهي موارد كبيرة انفقت معظمها على الجانب العسكري

5 كان لحرب عام 1991 والحصار الاقتصادي المفروض على العراق مقدمة للتراجع المستمر في اداء القطاعات الاقتصادية

واقع الاقتصاد العراقي

لقد كان لحرب عام 2003 اثرسلبي على ماتبقى من مقومات الاقتصاد العراقي في جوانبه الانتاجية والخدمية حيث دمرت الحرب وماتلاها من عمليات عسكرية مستمرة لحد اليوم البنى التحتية المتمثلة بمصادر الطاقة والطرق والمواصلات ...الخ. مما اثر بشكل كبير على المؤسسات الاقتصادية لاسيما المملوكة للقطاع العام .

وكانت سياسة الانفتاح على الاستيراد لها تاثيرسلبي كبير على الصناعات الوطنية التي يقوم بها القطاع الخاص حيث من الصعوبه ان يتمكن القطاع الخاص في ظل هكذا ظروف من منافسة السلع المستوردة لاسيما من دول الجوار وبالتالي ادت هذه الظروف الى تعطيل اكثر من 60 الف مشروع صناعي صغير ومتوسط تابع للقطاع الخاص العراقي .

التشريعات والاطر القانونية للاستثمار في العراق

بعد الاحتلال عام 2003 وتغير النظام السياسي حدث تغير جوهري في عمليه ادارة الاقتصاد العراقي باعتماد فلسفة الاقتصاد الحر في تنشيط حركة القطاعات الاقتصادية وعملت الحكومه على اصدار تشريعات تقود الى التحول نحو الاقتصاد الحر وكان اهم هذه التشريعات هو اصدار قانون الاستثمار رقم 13 لسنه 2006 الذي يعد خطوة هامة نحو تشجيع الاستثمارات بجميع اشكالها لاسيما الاجنبية منها ويهدف القانون الى تشجيع القطاع الخاص العراقي والاجنبي للاستثمار في العراق لتنمية الاقتصاد العراقي من خلال توفير التسهيلات والضمانات للمستثمرين ومن اهم المزايا التي تضمنها القانون هي...

ا.المزايا والضمانات الممنوحة للمستثمرين

1.بامكان المستثمر اخراج الراسمال وعوائده الذي ادخله للعراق .

2.التداول في سوق العراق للاوراق المالية.

3.استثمار الاراضي اللازمة للمشروع لمدة 50 سنه قابلة للتجديد.

4.التامين على المشروع الاستثماري لدى شركات التامين العراقية والاجنبية .

5.فتح الحسابات بالعملة العراقية والاجنبية لدى المصارف العراقية والخارجية.

6.منح حق الاقامة وتسهيل دخول وخروج المستثمرين.

7.عدم مصادرة او تاميم المشروع الاستثماري .

8.امكان العاملين الاجانب تحويل رواتبهم وتعويضاتهم خارج العراق .

9.اعفاء المشروع من الرسوم والضرائب لمده 10سنوات من بدء التشغيل المشروع قابلة للزيادة الى 15سنة وكذلك الاثاث والموجودات اللازمة للمشروع.

ب .مجالات الاستثمار والتزامات المستثمر

لتسهيل تطبيق القانون حدد المشروع المجالات التي يمكن ان يستثمر فيها كما نص على تشكيل هيئة وطنية للاستثمار التي حدد واجباتها برسم السياسة الوطنية للاستثمار على المستوى الوطني اضافة الى تشكيل هيئات الاقاليم والمحافظات التي من صلاحياتها وضع خطط الاستثمار على مستوى المحافظة او الاقليم والعمل على تشجيع الاستثمار ومنح اجازات الاستثمار وتقديم التسهيلات اللازمة لانجاح عملية الاستثمار وقد حدد القانون الاستثمار في كل المجالات باستثناء قطاعي النفط والغاز وقطاع المصارف والبنوك وشركات التامين لتنظيم الاستثمار فيها بقوانين خاصة .

وقد حدد القانون التزامات المستثمر بالاتي..

1.تقديم دراسات الجدوى الاقتصادية والفنية للمشروع المراد الاستثمار فيه.

2.اشعار الهيئة بتاريخ بدء المشروع.

3.ان يحافظ على البيئة والالتزام بنظم السيطرة النوعية .

4.الالتزام بالقوانين العراقية وفق خطة العمل المقدمة .

5.مسك سجل المواد المستوردة مع مسك حسابات اصولية يدققها محاسب مجاز.